

سنن البيهقي الكبرى

14512 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا أبو داود نا سليمان بن معاذ عن سماك بن حرب أنه عن عكرمة عن بن عباس Bهما قال Y خشيت سودة Bها أن يطلقها رسول الله A فقالت يا رسول الله لا تطلقني وأمسكني واجعل يومي لعائشة ففعل فنزلت هذه الآية { وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا } قال فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز